# فعالية التمويل بالجمعيات الأهلية في ظل التشريع المنظم للعمل التطوعي

إعداد
مروة مجدي حسني قرني
معيد بقسم التنمية والتخطيط
كلية الخدمة الاجتماعية_ جامعة الفيوم

**الملخص**

تمثل الجمعيات الأهلية إحدى أهم قنوات التنمية وتنفيذها ولاسيما في القطاعات التي لا تغطيها الخدمات الحكومية وتلعب الهيئات الأهلية دورًا رئيسًا في تخطيط وتقديم الخدمات الاجتماعية في مصر حيث تعتبر هذه الهيئات شريكا للمنظمات الحكومية في تحقيق أغراضها نحو تحقيق احتياجات الناس ويعد تمويل المنظمات الأهلية قضية محورية، فتوفر التمويل لهذه المنظمات يعني قدرة هذه المنظمات للتغلب على شح الموارد المالية، مما يمكنها من القيام بواجباتها وتنفيذ برامجها، ومشكلة التمويل تعد من أهم المشاكل التي تعاني منها المنظمات الأهلية في المجتمعات وفقًا للتشريع المصري, لذا هدفت الدراسة الحالية إلي" تحديد فعالية التمويل بالجمعيات الأهلية في ظل التشريع المنظم للعمل التطوعي ", وتنتمي هذه الدراسة إلي نمط التقيمية, واعتمدت علي منهج المسح الاجتماعي الشامل لأعضاء مجلس الإدارة بالجمعيات الأهلية, واعتمدت في جمع البيانات علي مقياس لقياس" فعالية التمويل بالجمعيات الأهلية", وتم تطبيق الدراسة علي (٢٠) جمعية أهلية, من خلال الحصر الشامل لعدد(١٠٤) مفردة من أعضاء مجلس الإدارة بالجمعيات الأهلية العشرون بمدينة الفيوم, وأسفرت نتائج الدراسة على ان الاستجابات تركز حول خيار الموافقة على **البعد الخاص فعالية العمل بقانون الجمعيات الأهلية نحو التمويل** ، وأسفرت الاستجابات علي التركز حول خيار الموافقة على البعد الخاص **بفعالية العمل بقانون الجمعيات الأهلية نحو إجراءات الرقابة علي الجمعية تمويلها .**

مفاهيم الدراسة (الفعالية- الجمعيات الاهلية– التشريع الاجتماعي – التمويل)

**Summary**

**Prepared by the researcher :** Marwa Magdy Hosny Qurany
Demonstrator at the Department of Development and Planning, Faculty of Social Work, Fayoum University

Funding of community associations considered as a central and vital issue. Providing funding for this association means the ability of these associations to overcome the lack of financial resources, which enables them to do their duties and implement their programs. funding problems is one of the most important problems, from which the Community-based organizations at societies suffer. So, according to the Egyptian legislation, the sources of funding for charities and community associations, and the vast majority of international legislation proposed to study it. Thus, the current study aimed to "determine the effectiveness of funding at the community associations in the context of legislation regulating voluntary work", it also adopted an evaluation pattern and based on the comprehensive social survey on board members of community associations. It used criteria to measure the "Effectiveness of Funding by Community Associations under Voluntary Legislation". The study was applied to ٢٠ community associations through a comprehensive enumeration of ١٠٤ individual board members at these associations in Fayoum. The results of the study revealed that the responses focus on the option of approving the dimension related to the effectiveness of applying the community associations Act towards the funding procedures.

Stady concepts:(The Effectiveness- Non-governmental organizations- Social legislation-funding)

أتجهت معظم الدول في إنشاء عديد من الجمعيات الأهلية عندما كانت الجهود الحكومية وحدها لا تكفى لإشباع حاجات السكان وتحقيق الأهداف المرسومة لذا ظهرت الحاجة إلى التعاون بين النشاط الأهلي والحكومي حيث إن المؤسسات الاجتماعية الأهلية دوراً مهماً في إشباع العديد من الحاجات الإنسانية غير توفير مجموعة من الأنشطة والخدمات والبرامج التي تتوازن فيها أهداف الإنجاز مع الأهداف العملية من أجل النهوض بمجتمعهم وحل مشكلاتهم ومساعدتهم على أحداث نوع من التغيير, ونظراً للاهتمام المتزايد بالعمل الأهلي؛ فقد أصدرت كل دول العالم العربي قوانينا تنظم عمل التنظيمات الأهلية لذا اتجهت الدولة في إنشاء قوانين تنظم عمل هذة المؤسسات وكانت القوانين تنظم عملها في التمويل والشراكة وتنظم إجراءات الاشهار والقيد وإجراءات التصفية والحل وأيضاً تنظم حرية العمل والرقابة من هنا نستطيع القول، إن تمويل المنظمات الأهلية يعد قضية مركزية محورية، فتوفر التمويل لهذه المنظمات يعني قدرة هذه المنظمات للتغلب على شح الموارد المالية، مما يمكنها من القيام بواجباتها وتنفيذ برامجها، فالتمويل يعتبر عصب الحياة لهذه المنظمات،" لذلك أثبتت كثير من الدراسات، أن مشكلة التمويل تعد من أهم المشاكل التي تعاني منها المنظمات الأهلية في المجتمعات.

**أولاً: مشكلة الدراسة وأهميتها:**

يحظى موضوع التنمية باهتمام كبير من قبل الخبراء والمتخصصين والمسؤلين والباحثين فى الشعوب والحكومات والمؤسسات والمنظمات المختلفة لما لهذا الموضوع من اهمية بالغة على كيان المجتمع من النواحى الاجتماعية والاقتصادية والسياسية , أصبحت تنمية المجتمع وتحقيق الرفاهية فيه هدفا مشتركا بين المجتمعات القومية المعاصرة كلها , لذا اصبح مفهوم التنمية من المفاهيم الشائعة والكثيره الاستعمال , سواء من قبل الافراد أو الهيئات الحكومية والاهلية المتخصصة , حيث اصبحت التنمية الاداه والوسيلة التى من خلالها تسطيع الدول النامية مواجهة عوامل التخلف والمشكلات السائدة فيها , فالتنمية هي عملية تغيير حضاري تستهدف الارتقاء بالمجتمع اقتصاديا واجتماعيا وتكنولوجيا وبمشاركة الجميع **(شفيق، ١٩٩٩، ص ٩)** وتوحيد جهود المواطنين انفسهم مع الجهود الحكومية لتحسين الاحوال الاقتصادية والاجتماعية للمجتمعات المحلية لمواجهة المشكلات السائدة فيه من فقر وبطالة وغيرها من المشكلات , وادماج هذة المجتمعات المحلية فى حياة الأمة وتمكينها من المساهمة الكاملة فى تحقيق التقدم على المستوى القومى لتحسين احوالهم المعيشية **(خاطر؛ محمد، ٢٠١٠، ص ٥٢)**.

هذا ولقد تعاظم دور الجمعيات الاهلية في العقد الاخير – ليس فقط في مصر وحدها بل في معظم بلدان العالم ليس مجرد زيادة في العدد فقط , ولكن أيضا في النشاط , وطبيعة الاغراض والاهداف هذا ولقد تعاظم دور

المجتمع المدني _ وخاصة مع بداية القرن الحادي والعشرين _ في المشاركة مع الحكومة في إنجاز العديد من الاهداف في المجتمع , وفي تحمل المسؤلية مع الدولة في إشباع الاحتياجات ومواجهة المشكلات , في صنع القرارات , وإن كثيرا من الحكومات أدركت أهمية دور المجتمع المدني بعد أن كانت تتصارع معه أحيانا أو تتخذ موقف الند معه أحيانا أخري أو تضع له العراقيل في مواقف ثالثة وأصبحت تشجعه وتدعمه , بل وتكلفه أحيانا تنفيذ بعض المشروعات والبرامج الحكومية الموضوعه في خطة الدولة **(أبو النصر، ٢٠٠٤، ص ٥٣)**.

لذلك فإن هذا الأمر يحتاج الي وضع سياسة قومية للعمل الاهلي الأجتماعي الذي تقوم به الجمعيات في مصر علي أن يراعي فيها تعظيم دورها ، وعلاج ما تواجهه من صعوبات ومشاكل سواء كانت داخل الجمعية أو تشريعية وتهيئة المناخ الملائم للانطلاق المخدد والمقصود **(إمام، ١٩٩٩، ص ٣٠١)**.

وهنا يبرز أهمية الالتزام بالتخطيط العلمي في تحديد أسس العمل بالمؤسسات والجمعيات الاهلية من خلال التعرف علي علي الاحتياجات الحقيقية للمواطنين والاستثمار الامثل للإمكانات المتاحة والتنسيق بين جهود الجمعيات .

وهذا ما أشارت اليه **دراسة (محمد ,٢٠٠٠)** الي أن الجمعيات الأهلية هي محور ارتكاز المجتمع , حيث تلعب دورا رائدافي تنمية المجتمع وكذلك حاولت التعرف علي المعوقات والصعوبات التي تعوق المنظمات الأهلية عن العمل التنموي في الوقت الراهن , وأكدت أن وضع تلك المنظمات لايتناسب مع المتغيرات التي حدثت في المجتمع , وخرجت بتصور مقترح لتفعيل دور هذه المنظمات.

وقد أشارت ايضآ **دراسة (ناجي ,١٩٨٥)** إلى أهمية الدور الذي تقوم به الجمعيات الأهلية في مجال تنمية المجتمع المحلي وأنها تعمل على دفع المواطنين للمشاركة في أنشطتها ومراعاتها لإحتياجات الأهالي في تقديم الخدمات , إلا أن الدراسة أوضحت أن هناك مجموعة من العوامل التي تؤثر على الجمعية عند تقديم خدماتها والمتمثلة في قلة عدد العاملين وقلة التمويل وغيرها من العوامل التي تحاول بعض الجمعيات التغلب عليها.

ولقد ناقشت دراسة **(الصاوي ، ١٩٩٥ )** بعض التساؤلات حول أهمية العمل التطوعي ونظرة الكوادر المحلية في تنفيذه ، وما هي أهم المجالات الإنمائية المتاحة أمام تلك الجمعيات لدعم مزيد من العطاء فيها وتأثير ذلك على القرارات المحلية .

وناقشت الدراسة أنه لابد ان تقوم الحكومة بمساعدة تلك الجمعيات في تنفيذ دورها بالتوازي مع دور الأجهزة الحكومية لما لهذه الجمعيات من مزايا تمكنها من مساعدة الحكومة في خدمة المجتمع.

وكذلك **دراسة (محمد ,٢٠٠٥)** حيث أشارت فيها الي دور الجمعيات الاهلية في عمليات التنمية وأهمية تحديثها وبحث التحديات المختلفة التي تعوقها عن أداء مهامها .

ولقد ازداد الاهتمام بعد تغير النظام السياسي في مصر , والنزوع نحو الاصلاح الاقتصادي والخصخصة , ونظرا لطبيعه الدور الذي يمكن أن تقوم به هذه الجمعيات في الحد من المشكلات الناتجة عن ذلك , وكذلك المساعدة في الاسراع بخطط وبرامج التنمية , فالجمعيات الاهلية تكفل تحقيق الاهداف التي يسعي المجتمع الي تحقيقها , فهي تتوجه بخدماتها الي المجتمع ككل بهدف تنميتة اقتصاديا واجتماعيا وثقافيا , كما أنها تمتلك القدره علي تمكين الناس من حصولهم علي الفرص الاقتصاديه والاجتماعيه والسياسية **(الساملوطي، ٢٠٠٨، ص ٢٩٧)**.

وأكدت **دراسة (يحي,٢٠٠٠)** عن دور منظمات المجتمع المدني في دعم وتماسك المجتمع المصرى وكانت الدراسة تحليلية للفترة من ١٩٧٠-١٩٩٥ وأكدت علي ان عدد الجمعيات الاهلية في المجتمع المصرى في زيادة مستمرة في العدد ولكن كثير من الجمعيات يعاني من العديد من المعوقات التي تتمثل في قلة التمويل وقلة الخبرات العملية وسيطرة روح الشخصنة علي معظم الجمعيات وعزوف بعض الافراد عن المشاركة في الجمعيات الاهلية.

ووفقا لأحصائية ٢٠٢٠ فقد وصل عدد الجمعيات الأهلية على مستوى جمهورية مصر العربية حتى عام ٢٠٢٠م طبقا لوزارة التضامن الإجتماعي (٥٠٥٧٢) جمعية أهلية **(الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، ٢٠٢٠)**, منهم (١٨١٤) جمعية أهلية تقع في محافظة الفيوم طبقا لبيان مديرية التضامن الإجتماعي موزعين كالتالي: تقع أغلب هذه الجمعيات في بندر ومركز الفيوم بواقع (٩٢٠) جمعية أهلية مقسمة كالآتي:

- (١٩٥) جمعية أهلية على مستوى مدينة أبشواي .
- (٢٠١) على مستوى مدينة أطسا .
- (١٨٥) على مستوى مدينة سنورس .
- (١٧٥) على مستوى مدينة طامية .
- (١٣٨) على مستوى مدينة يوسف الصديق.

كما توجد (١٦٥) جمعية أهلية متميزة على مستوى المحافظة , بعض هذه الجمعيات المتميزة تقع في بندر ومركز الفيوم بواقع (٢٥) جمعية أهلية **(مديرية التضامن الاجتماعي بالفيوم، ٢٠٢٠)** .

فالجمعيات الأهلية بلا شك تلعب دورا هاما في مجتمعاتنا سواء من خلال ماتقوم به من أنشطة أو ما تتبناه من قيم ومن ثم هي تقوم بطريقة مباشرة أو غير مباشرة بأستثمار موارد مجتمعاتنا وبالتالي تساهم في تحديث هذه المجتمعات **(شيحة؛ محمود، ٢٠٠٢، ص ٢)** لذلك تطورت ونمت الجمعيات الأهلية بشكل ملموس ولعبت دورا هاما وفعالا في تنفيذ مشاريع تنموية فعالة للمجتمع **(بن الملحم، ٢٠٠٤، ص ٧٧)**.

الامر الذي جعل البعض يذهب الي ضرورة العمل علي إصلاح هذا القطاع الذي يجب أن يلعب في الوقت الراهن دورا فعالا وعمليا في مجال التنمية ,وذلك لما تقوم به الجمعيات الاهلية من نشاطات في مجالات متنوعة والتي تكون ذات نفع عام للمجتمع وأن الجمعيات الاهلية تساهم في انتاج السلع في جو لا تجارى وغير ربحي (**Tropman, ٢٠٠٦**)

وبتتبع علاقة الحكومات بالتنظيمات الأهلية نجد إنها علاقة ازدواجية ثنائية تتصف بالايجابية والسلبية فى آن واحد، فمن الناحية الايجابية يأتى تدخل الدولة فى أعمال هذه المنظمات لإنجاح إعمالها وإبعاد المستغلين عنها وضمان وجود الأمانة والإخلاص والسير وفق التشريع والقانون حيث تقوم الدولة بإصدار التشريعات المنظمة لعمل الجمعيات الأهلية و تحديد الجهات الإدارية المسؤلة عن الإشراف على أنشطتها. وغالبا ما يتحقق هذا الإشراف من خلال دائرة أو إدارة خاصة بوزارة التضامن الاجتماعي. بالإضافة إلى اختصاصات أخرى للأجهزة المعنية بالإدارة المحلية و الصحة و التعليم و العمل. وذلك وفقا لطبيعة نشاط الجمعيات الأهلية .

وفى مقابل ذلك من الناحية السلبية يسود فى بعض الأحيان عدم الثقة بين الحكومات و المنظمات الأهلية؛ مما يقلل من شأن هذه المنظمات و يجعلها أحيانا مصدر قلق للسلطة؛ الأمر الذي يدفع الدولة إلى التدخل فى إدارة القطاع الأهلي والتدخل فى انتخابات قياداته. وقد يصل الأمر إلى حل هذه الجمعيات ومنعها من مزاولة أنشطتها (**عبد الباقي، ٢٠١٢**).

وإذا كان التشريعات تمثل قيودا خارجية أمام انطلاقة الجمعيات الأهلية صوب التنمية . فهناك قيود داخلية لا تقل أهمية في التأثير على قدرة منظمات المجتمع المدني على أداء أدوارها المأمولة بفاعلية. أهمها ما يتعلق بضعف القدرات البشرية والفنية والتنظيمية لهذه المنظمات، وما يترتب عليه من غياب شبه كامل للرؤية والهدف وقصور بيَّن فى الممارسة الديمقراطية وتطبيق قواعد الحكم الرشيد أو ما يعرف بالحوكمة (**حامد، ٢٠٠٨**) .

وفيما يتعلق بمصادر بتمويل الجمعيات الأهلية، فقد حدد قرار مجلس الوزراء الصادر عام ١٩٤٦ قواعد صرف الإعانات الحكومية بما لا يجاوز ٥٠٪ من إجمالي المصروفات؛ ولم تنل سوى عدد قليل من الجمعيات إعانات حكومية فى ذلك الحين؛ نتيجة للتحول الاشتراكي عام ١٩٦١، وكان لابد من مواجهة أثار هذا التحول بالنسبة لتمويل الجمعيات الأهلية؛ فصدر القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة. و نظراً لأن الخدمات الاجتماعية قوامها المال تسانده الخبرة والتوجيه السليم، ونظراً لأن الاعتمادات المالية المخصصة للجمعيات والمؤسسات الخاصة ظلت متخلفة عن مسايرة التطور فى مختلف الميادين؛ فكان لابد والحالة هذه من إعادة النظر فى أساليب تمويل الجمعيات، بما يحقق التنسيق بينها وبما يكفل لها الثبات والاستمرار؛ حتى تستطيع

أن تؤدى رسالتها، التى هى بلا شك امتداد لرسالة الدولة لخدمة المجتمع، لكل ذلك فقد أنشئ صندوق لإعانة الجمعيات والمؤسسات الخاصة، والاتحادات المشهرة طبقا لأحكام هذا القانون **(ممدوح، ٢٠١٠)**.

وهذا ما أشارت اليه دراسة **(هاشم ,٢٠١٤)** تحليل اتجاهات الجمعيات الأهلية نحو التشريعات المنظمة للعمل الأهلى فى مصر .

منح الجمعية حرية التعامل مع كافة الجهات الممولة المرخص عملها فى مصر دون الرجوع إلي الجهات الأمنية وجعل الإعانة التأسيسية حق لكل الجمعيات فور إشهارها، و الإعانة السنوية حق قانوني للجمعيات التي لا يتجاوز إشهارها خمس سنوات وعدم اشتراط حصول الجمعيات الأهلية على موافقة الجهة الإدارية للتعاقد أو تنفيذ أنشطة على أن يكتفي فقط بالإخطار وإعطاء الجمعيات الأهلية الحق فى تقديم منح لجمعيات أخري بمناطق جغرافية مختلفة واعتبار التشبيك سند قانوني للشراكة فى موارد الجمعيات.

ومن ثم يتحدد موضوع الدراسة فى مدي فعالية التمويل بالجمعيات الأهلية في ظل التشريع المنظم للعمل التطوعي.

**وبتحليل الدراسات والبحوث السابقة يتضح أن هناك أوجه اتفاق واختلاف بين الدراسات السابقة والدراسة الحالية تكمن فى:**

١- تكاد تجمع جميع الدراسات السابقة على أن الجمعيات الأهلية تواجه مشكلات تؤثر على أداء دورها والتي من اهمها (عدم وضوح الأهداف – مشكلات التشريع – مشكلات التمويل – مشكلات البناء الإداري– مشكلات التطوع – مشكلات الرقابه علي المؤسسات)، ولعل تحليل هذه الأبعاد ساعد الباحثة في تناولها ومحاولة التعرف عليها بشكل واقعي يبتعد عن " التنظير" ولكنه يقترب من التطبيق

٢- اوضحت نتائج الدراسات السابقة أن الجمعيات الأهلية لها دور فعال يمكن أن تلعبه في المجتمع المصري على اعتبارها أداة هامه للمشاركة في المجتمع وفي حل مشكلاته.

٣- فقد أتفقت نتائج الدراسات والبحوث السابقة على ضرورة تعديل للقانون المنظم لعمل الجمعيات الأهلية في مصر كطريق لإتاحة الفرصة كاملة لممارسة الجمعيات لدورها المنوطة به ، إلا أن هذه الدراسات لم تتطرق من قريب أو بعيد للكيفية او الشكل الذي يمكن أن يكون عليه الملمح التشريعي الجديد ، وإنما اكتفت فقط بالتأكيد على أهمية التغيير أو التعديل للقانون .

**ويتمثل المنطلق النظري للدراسة في نظرية الفعالية**

**(١)مفهوم الفاعلية : The Effectiveness**

يعتبر من الأمور المهمة جدا تقويم فاعلية الخدمات الاجتماعية التي تقدم للمواطنين ، حتى نتعرف على أثر هذه الخدمات في تحقيق الأهداف المرجوة ونقاط القوة والضعف في البرامج والخدمات حتى يمكن

أن نحسنها باستمرار ، أي أن الهدف هنا هو التحقق من الانجازات ومعدل نجاح الأهداف ، والتعرف على المعوقات التي حالت دون تحقيق بعض الأهداف **(عويس ، الأفندي,٢٠٠٥,ص٨٨)**.

وتعرف الفاعلية في اللغة العربية بأنها " مقدرة الشيء على التأثير الفعال "**(مدكور, ١٩٩٢,ص٤٧٧)**.

وأصبح من المتفق عليه أن الفاعلية Effectiveness تتصل بخدمات الرعاية الاجتماعية ذاتها ، ومدى قدرة هذه الخدمات على إشباع حاجات الناس( **أبو المعاطي , ١٩٩٧, ص٣٦** ).

وتعرف الخدمة الاجتماعية الفاعلية بأنها " هي القدرة على مساعدة العميل على تحقيق الأهداف من التدخل في فترة ملائمة من الوقت( **السكري , ٢٠٠٠, ص١٦٩**).

ويعرفها معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية بأنها : الاطار الذي تحقق من خلاله الأهداف المحددة مسبقا وذلك نتيجة لجهود مهنية مبذولة**(بدوي, ١٩٨٦, ص١٢٤)**.

ويعرف قاموس علم الاجتماع الفاعلية بأنها " هي التي يوصف بها فعل معين وهي التي تعكس استخدام أكثر الوسائل قدرة على تحقيق هدف محدد ولا تمثل خاصية فطرية في أي فعل من الأفعال بل تتحدد عن طريق العلاقة بين الوسائل المتعددة والأهداف وفقا لترتيب أولوياتها **(غيث , ١٩٩٧, ص١٥٣)** .

**مؤشرات الفاعلية : (الجبالي,٢٠١٢,ص٤٨)**

إن الفاعلية تعبر عن درجة إنجاز ما تم تخطيطة من أهداف , ويصعب فهمها واستيعابها بعيداً عن الأهداف التى تمثل الحالة المرغوب فيها والتى تسعى الإدارة إلى تحقيقها مستقبلاً , **وقد قسم سكوت مؤشرات الفاعلية إلى ثلاثة أنواع :**

١- **مؤشرات المخرجات** : إذ يكون التركيز على خصائص المخرج النهائى .

٢- **مؤشرات العمليات:** التى تركز على جودة وكمية الأنشطة التى تؤدى من أجل إنجاز المخرجات.

٣- **مؤشرات هيكلية** : إذ يتم تقييم قدرة وحدة الأعمال الإستراتيجية على إنجاز الأداء الفعال .

**ثانياً: مفاهيم البحث:**

استندت الدارسة في هذه الدراسة علي ثلاثة مفاهيم أساسية هما: مفهوم الجمعيات الأهلية – مفهوم التشريعات الأجتماعية– مفهوم التمويل)

**(٢)الجمعيات الاهلية Non-governmental organizations:**

يعرف البنك الدولي المنظمات غير الحكومية بأنها مؤسسات وجماعات متنوعة الاهتمامات، إما مستقلة كليًا أو جزئيًا عن الحكومات، وتتسم بالعمل الإنساني والتعاوني وليس لها أهداف تجارية **(قنديل، ١٩٩٤، ص ٢٣)**.

**أما القانون ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ فقد عرف الجمعيات الأهلية بأنها:** "كل جماعة ذات تنظيم مستمر لمدة معينة آو غير معينة من أشخاص ذات صفة طبيعية أو أشخاص ذات صفة اعتبارية آو متهما معاً لا يقل عددهم في جميع الأحوال عن عشرة أعضاء ذلك بغرض غير الحصول على الربح المادي **(جمهورية مصر العربية ، ٢٠٠٢)**"

**من خلال ما سبق يمكننا التوصل لمفهوم اجرائى للجمعيات الأهلية فى ضوء طبيعتها وعلاقتها بالتشريعات المنظمة وما تعارف عليه دوليا حول المفهوم:**

- أن تقوم الجمعيات والمؤسسات الأهلية على الجهود التطوعية لجماعة من الاشخاص المهتمين بالخدمة العامة يتولون تنظيمها وإدارتها في إطار النظام العام أو القوانين والتشريعات التي تنظم العمل الاجتماعي التطوعي في هذه الجمعية.
- هي منظمات لا تسعى إلى الربح المادي .
- لكل جمعية أو مؤسسة فلسفة تستمد سياستها من النظام الأساسي لها والتشريع الاجتماعي.
- الهيكل التنظيمي للجمعيات والمؤسسات الأهلية يبدأ من القمة ممثلة في الجمعية العمومية كأعلى سلطة ثم مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه، والجهاز الإداري والفني القائم على أداء الخدمات.
- تعتمد الجمعيات والمؤسسات الأهلية في تمويلها على ما تجمعه من تبرعات ، بالإضافة إلى عوائد الخدمات التي تقوم بها، وقد تحصل على دعم من الهيئات الحكومية أو من هيئات دولية.
- تمارس هذه الجمعيات والمؤسسات الخاصة عملها في إطار السياسة الاجتماعية العامة للدولة.

**(٣)التشريع الاجتماعي Social legislation:**

يعرف التشريع بأنه " مجموعة القواعد القانونية التي تسنها السلطة التشريعية ، وأن إعلان القواعد عن هذا الطريق هو الذي يكسبها قوة القانون الواجب التطبيق **(بدوي، ١٩٨٧، ص ١٥٤)** .

فئمة فريق يعرف التشريع بأنه" وضع قواعد قانونية في نصوص تنظم العلاقات بين الأشخاص في المجتمع بواسطة السلطة المختصة وطبقا للإجراءات المقررة لذلك **(عطية، ٢٠٠٠، ص ٢٣٩)**.

أما المفهوم العام للتشريع الاجتماعي فينطلق بالأساس من القاعدة القانونية للتشريع العام؛ حيث يعرف التشريع الاجتماعي فى أدبيات العلوم الاجتماعى بأنه" الأحكام المقننة التي تصدرها السلطة التشريعية؛ بهدف تقرير حقوق الأفراد الاجتماعية من تعليم وصحة وعمل، كما يهتم التشريع الاجتماعي بالعمل على تحقيق المساواة بين الأفراد في تمتعهم بهذه الحقوق، وتقريب الفروق الموجودة بين مختلف الطبقات **(بدوي، ١٩٨٧، ص ٢٣٩)**

**(٤)مفهوم التمويلFunding :**

تعددت التعريفات التي تتناول ماهية التمويل، ولكن أجمعت جميعها على مفهوم واحد لا يختلف عليه اثنان بأنها " الإمداد بالأموال في أوقات الحاجة هذا التعريف يتكون من عناصر أساسية وهي " التحديد الدقيق لوقت الحاجة للتمويل، والبحث عن مصادر التمويل " وفي هذا الإطار أشار حجازي، إلى مفهوم التمويل " بأنها الموارد المتاحة والتي يمكن توفيرها من المصادر المختلفة، أو الحصول عليها من جهات عدة، والوظيفة المالية تتعلق بحصول المشروع على الأموال بالشروط المناسبة." وفي هذا الصدد نشير إلى ظهور مصطلح" استقطاب التمويل ،" الذي أشارت اليه منظمة "أنقذوا لأطفال (Child Helpline International) " وعرفته بأنه" فن الاتصال بالأشخاص والمنظمات، وتعبئتهم لدعم المنظمة من خلال مدها بالمال والخدمات والمساعدات العينية والتأييد المعنوي، وهذه عملية مستمرة وشخصية تهدف إلى توفير التمويل اللازم لتقديم خدمات عالية الجودة، والحفاظ على إستمراريتها واستدامتها" **(جرار ؛ أبو بهاء ، ٢٠١٢ ، ص ١١٣١)**

**المفهوم الأجرائي للتمويل وفقاً للدراسة الحالية :**

- عملية تزويد الجمعيات بالأموال اللازمة لتحقيق أغراضها .
- المال الذي تحصل علية الجمعيات مصادرة الخاصة والعامة طبقاً للوائح والقوانين .
- مورداُ ثابتاً ومستمراً للصرف منة علي أجهزة الجمعية وعملياتها الإدارية وبرامجها وأنشطتها.
- يعتمد علي مصادر ذاتية وحكومية وجهات أجنبية مانحة في ضوء اللوائح والقوانين .

لذلك فإن مصادر تمويل الجمعيات والمؤسسات الأهلية، وفقًا للتشريع المصري، والغالبية العظمى من التشريعات العالمية تنقسم إلى مصدرين رئيسيين (قنديل ، ١٩٩٧ ، ص ١٠٠):

- **أولهما محلي:**

يتمثل في اشتراكات العضوية (وهي محدودة للغاية في حالة مصر، كما أن أكثر من نصف الأعضاء بقليل هم فقط الذين يسددون اشتراكاتهم)، ثم عائد بيع منتجات أو خدمات تقدمها الجمعية، ثم دعم حكومي من صندوق الجمعيات (ولا تحصل عليه إلا جمعيات محدودة، بالإضافة إلى قيمته المنخفضة)، وكذلك دعم حكومي أو من القطاع الخاص لتغذية الشراكات القائمة بين الأطراف، وأخيرًا التبرعات من المواطنين.

- **ثانيهما مصدر خارجي :**

يتمثل في تمويل مؤسسات عالمية (مثل وكالة التنمية الأمريكية أو وكالة التنمية الكندية)، ومنظمات دولية غير حكومية معنية بالأطفال أو النساء أو حقوق الإنسان أو التنمية المحلية.. وغير ذلك، ومنظمات عالمية أبرزها منظمة الأمم المتحدة والوكالات التابعة لها (اليونيسف، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي واليونيفام

.. وغير ذلك)، ومنظمات إقليمية عربية مثل الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي، وبرنامج الخليج العربي، والبنك الإسلامي للتنمية.. وأخيرًا السفارات الأجنبية وفروع مؤسسات دولية داخل مصر.

**إن ترتيب أولويات مصادر التمويل للجمعيات والمؤسسات الأهلية في مصر، ووفقاً لما هو متوافر من دراسات، يكشف عن الأولويات التالية:**

- **التمويل الذاتي للجمعية** : من بيع وتوفير خدمات متنوعة (حظي بالأولوية من جانب حوالي ٣٨ % من الجمعيات).
- **الدعم الحكومي المباشر** : من صندوق الجمعيات بوزارة التضامن لحوالي ٣٥٪ مضافاً إليه تمويل مشروعات ومجالات نشاط بالشراكة مع الحكومة والقطاع الخاص (يصعب تحديد النسبة في غياب المعلومات).
- **التبرعات والمنح من المواطنين وبعض المؤسسات المالية** : ومثلت الأولوية لدى حوالي٢٥٪ من الجمعيات الخيرية.

**ثالثاً: أهداف البحث:**

**ويتمثل الهدف الرئيس في:** تحديد فعالية التمويل بالجمعيات الأهلية في ظل التشريع المنظم للعمل التطوعي **وينبثق منه عدة أهداف فرعية تتمثل في:**

١- مدي فعالية العمل بقانون الجمعيات الأهلية نحو التمويل.

٢- مدي بفعالية العمل بقانون الجمعيات الأهلية نحو الرقابة علي الجمعية وتمويلها ا ذ.

**رابعاً: تساؤلات البحث:**

**ويتمثل التساؤل الرئيس في:** ما مدي فعالية التمويل بالجمعيات الأهلية في ظل التشريع المنظم للعمل التطوعي ؟ **وينبق منه عدة تساؤلات فرعية تتمثل في:**

١- ما مدي فعالية العمل بقانون الجمعيات الأهلية نحو التمويل؟

٢- ما مدي فعالية العمل بقانون الجمعيات الأهلية نحو الرقابة علي الجمعية وتمويلها؟

**خامساً: الإجراءات المنهجية للبحث:**

١- **نوع الدراسة:** تنتمي هذه الدراسة إلى نمط الدراسات "التقيمية".

٢- **المنهج المستخدم:** استندت الدارسة على منهج المسح الاجتماعي الشامل لأعضاء مجالس الإدارة بالجمعيات الأهلية مجال الدراسة.

٣- **أدوات الدراسة:** مقياس مطبق علي أعضاء مجلس الإدارة بالجمعيات الأهلية مجال الدراسة.

**٤- مجالات الدراسة:**

**المجال المكاني:** جميع أعضاء مجلس الإدارة بالجمعيات الأهلية مجال الدراسة وعددهم (٢٠) جمعية أهلية (جمعية تنمية المجتمع وتدريب الشباب – جمعية صلاح الدين الايوبي –جمعية أبو بكر الصديق – الجمعية العلمية لرعاية مركز الأورام – الجمعية الشرعية للعاملين بالكتاب والسنة– جمعية قلوب الخير – جمعية الإتصالات الخيرية –جمعية رواد صناع – الجمعية الشرعية للعاملين بالكتاب والسنة فرع عمربن الخطاب – جمعية رسالة للأعمال الخيرية – جمعية شفيع الفيوم –الأقصي لتنمية المجتمع – علوم القرآن الكريم والحديث الشريف – جمعية منارات العطاء لتنمية المجتمع بالفيوم – جمعية الفتاح العليم – الجمعية الخيرية القبطية الارثوذكسية – جمعية القديسة مريم بالفيوم– جمعية الهلال الأحمر المصري – مؤسسة مصر الخير – جمعية الأورمان)

**وتم اختيار المجال المكاني وفقا ل إحصائية من مدرية التضامن الأجتماعي بالفيوم بها الجمعيات الاكثر نشاطاً ببندر الفيوم .**

أ) **المجال البشري:** تم تطبيق الدراسة على أعضاء مجلس الإدارة بالجمعيات الأهلية بلغ عددهم (١٠٤) مفردة بمدينة الفيوم.

**ب) المجال الزمني:** وهو فترة جمع البيانات من الميدان.

**سادساً: تحليل وتفسير نتائج البحث:**

فيما يلي تحليل وتفسير ومناقشة نتائج الدراسة المرتبطة فعالية التمويل بالجمعيات الأهلية في ظل التشريع المنظم للعمل التطوعي بالجمعيات الأهلية المطبق علي أعضاء مجلس الإدارة بالجمعيات الأهلية مجال الدراسة الراهنة.

**١) النتائج المرتبطة بخصائص عينة الدراسة:**

**جدول رقم (١)**

**خصائص عينة الدراسة**

| م | المتغير | الاستجابة | التكرار | النسبة المئوية |
|---|---|---|---|---|
| ١ | السن | من ٢٥ سنة إلي ٣٥ سنة | ٤٠ | ٣٨.٤ |
| | | من ٣٥ سنة إلى ٤٥ سنة | ٢٢ | ٢١.٢ |
| | | من ٤٥ سنة إلي ٥٥ سنة | ٢٠ | ١٩.٢ |
| | | من ٥٥ سنة إلي ٦٥ سنة | ٢٢ | ٢١.٢ |
| | | **الإجمالي** | **١٠٤** | **١٠٠** |
| | | دبلوم متوسط | ١١ | ١٠.٦ |

| م | المتغير | الاستجابة | التكرار | النسبة المئوية |
|---|---|---|---|---|
| ٢ | **المؤهل العلمي** | فوق المتوسط | ٧ | ٦.٧ |
| | | مؤهل جامعى | ٧٣ | ٧٠.٢ |
| | | دراسات عليا | ١٣ | ١٢.٥ |
| | | **الاجمالي** | **١٠٤** | **١٠٠** |
| ٣ | **الوظيفة** | رئيس مجلس الأدارة | ١٢ | ١١.٥ |
| | | نائب رئيس مجلس الأدارة | ١٤ | ١٣.٥ |
| | | سكرتير | ٢٠ | ١٩.٢ |
| | | عضولجنة | ٩ | ٨.٧ |
| | | عضو | ٤٩ | ٤٧.١ |
| | | **الاجمالي** | **١٠٤** | **١٠٠** |
| ٤ | **عدد سنوات الخبرة** | أقل من خمس سنوات | ٢٤ | ٢٣.١ |
| | | من ٥ سنوات إلى ١٠ سنوات | ٣٦ | ٣٤.٦ |
| | | من ١٠ سنوات إلى١٥ سنة | ١٩ | ١٨.٣ |
| | | من ١٥ سنة فأكثر | ٢٥ | ٢٤ |
| | | **الاجمالي** | **١٠٤** | **١٠٠** |

تبين من الجدول السابق أن توزيع أفراد عينة الدراسة وفقاً لمتغير الفئات العمرية ,حيث يتبين ان أعلي نسبة لمن تقع أعمارهم في الفئة العمرية من(من ٢٥الي٣٥) وبلغت نسبتهم (٣٨.٤) من أجمالي أفراد العينة ,وتليها من تقع أعمارهم (من ٣٥الي ٤٥) و(من٥٥الي ٦٥) وبلغت نسبتهم بالتساوي (٢٢.٢) من أجمالي أفراد العينة، وجاءت أقل نسبة لمن تقع أعمارهم (من ٤٥الي ٥٥) بنسبة(١٩.٢) من أجمالي أفراد العينة.

تبين من الجدول السابق أن توزيع أفراد عينة الدراسة وفقاً لمتغير المؤهل العلمي , حيث يتبين أن عدد (٧٣) من أفراد عينة الدراسة بنسبة (٧٠.٢) من أجمالي أفراد عينة الدراسة من المؤهل العلمي ( المؤهل الجامعي) وكانت أعلي نسبة , وعدد (١٣) من أفراد عينة الدراسة بنسبة (١٢.٥٪) من إجمالي أفراد عينة الدراسة من المؤهل العلمي ( دراسات عليا ), وعدد (١١) من أفراد عينة الدراسة بنسبة (١٠.٦٪) من إجمالي أفراد عينة الدراسة من المؤهل العلمي (دبلوم متوسط), وعدد (٧) من أفراد عينة الدراسة بنسبة (٦.٧)من إجمالي أفراد عينة الدراسة من المؤهل العلمي (فوق متوسط) وكانت هي اقل نسبة من أجمالي عينة الدراسة .

تبين من الجدول السابق أن توزيع أفراد عينة الدراسة وفقاً لمتغير الوظيفة, حيث يتبين أن عدد (٤٩) من أفراد عينة الدراسة بنسبة (٤٧.١٪) من أجمالي أفراد عينة الدراسة من متغير الوظيفة (عضو) وكانت أعلي نسبة , وعدد (٢٠) من أفراد عينة الدراسة بنسبة (١٩.٥٪) من إجمالي أفراد عينة الدراسة وفق لمتغير الوظيفة (سكرتير), وعدد (١٤) من أفراد عينة الدراسة بنسبة (١٣.٥٪) من إجمالي أفراد عينة الدراسة من متغير الوظيفة (نائب رئيس مجلس الأدارة), وعدد (١٢) من أفراد عينة الدراسة بنسبة (١١.٥٪)من إجمالي أفراد عينة الدراسة من متغير الوظيفة (رئيس مجلس إدارة) , وعدد (٩) من أفراد عينة الدراسة بنسبة (٨.٧٪) من إجمالي أفراد عينة الدراسة من متغير الوظيفة (عضو لجنة) وكانت هي اقل نسبة من أجمالي عينة الدراسة .

تبين من الجدول السابق أن توزيع أفراد عينة الدراسة وفقاً لمتغير عدد سنوات الخبرة في مجال العمل الأهلي, حيث يتبين أن عدد (٣٦) من أفراد عينة الدراسة بنسبة (٣٤.٦٪) من أجمالي أفراد عينة الدراسة من متغيرعدد سنوات الخبرة في مجال العمل الأهلي ( من٥ الي ١٠سنوات) وكانت أعلي نسبة , وعدد (٢٥) من أفراد عينة الدراسة بنسبة (٢٤٪) من إجمالي أفراد عينة الدراسة من متغير عدد سنوات الخبرة في مجال العمل الأهلي (من ١٥سنة فأكثر), وعدد (٢٤) من أفراد عينة الدراسة بنسبة (٢٣.١٪) من إجمالي أفراد عينة الدراسة من متغير عدد سنوات الخبرة في مجال العمل الأهلي (أقل من خمس سنوات), وعدد (١٩) من أفراد عينة الدراسة بنسبة (١٨.٣٪)من إجمالي أفراد عينة الدراسة من متغير عدد سنوات الخبرة في مجال العمل الأهلي(من ١٠ سنوات إلى١٥ سنة) وكانت هي اقل نسبة من أجمالي عينة الدراسة .

**ثانياً : عرض وتحليل وتفسير النتائج المتعلقة بالإجابة علي تساؤلات الدراسة:**

**جدول رقم (٢ )**

**البعد الأول: فعالية العمل بقانون الجمعيات الأهلية نحو التمويل:**

| م | العبارة | نعم | | إلي حد ما | | لا | | مجموع الأوزان | الوزن المرجح | القوة النسبية | الترتيب |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | ك | % | ك | % | ك | % | | | | |
| ١ | يجوز للجمعية تلقي أي أموال تقدم لها من جهات مختلفة. | ٥٣ | ٥١ | ٣١ | ٢٩.٨ | ٢٠ | ١٩.٢ | ٢٤١ | ٨٠.٣ | ٧٧.٢ | ١١ |
| ٢ | يجوز للجمعيات الحصول علي الأعانة السنوية والتي لم يتجاوز اشهارها الخمس سنوات . | ٤٦ | ٤٤.٢ | ٣٦ | ٣٤.٦ | ٢٢ | ٢١.٢ | ٢٣٢ | ٧٧.٣ | ٧٤.٤ | ١٣ |
| ٣ | الإعانة التأسيسية حق لكل الجمعيات فور إشهارها مباشرة. | ٥٥ | ٥٢.٩ | ٢٧ | ٢٦ | ٢٢ | ٢١.٢ | ٢٤١ | ٨٠.٣ | ٧٧.٢ | ١١م |
| ٤ | للجمعية الحق في التعامل مع الجهات الممولة المعتمدة من الجهة الإدارية. | ٩٧ | ٩٣.٣ | ٤ | ٣.٨ | ٣ | ٢.٩ | ٣٠٢ | ١٠٠,٧ | ٩٦.٨ | ١ |
| ٥ | علي الجمعية الأهلية قبول الشروط التي تضعها الجهات الممولة. | ٥٣ | ٥١ | ٣٥ | ٣٣.٧ | ١٦ | ١٥.٤ | ٢٤٥ | ٨١.٧ | ٧٨.٥ | ١٠ |
| ٦ | تلتزم الجمعية بتقديم صورة من مقترح التمويل إلى | ٨١ | ٧٧.٩ | ١٦ | ١٥.٤ | ٧ | ٦.٧ | ٢٨٢ | ٩٤.٠ | ٩٠.٤ | ٦ |

| م | العبارة | نعم | | إلي حد ما | | لا | | مجموع الأوزان | الوزن المرجح | القوة النسبية | الترتيب |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | ك | % | ك | % | ك | % | | | | |
| | الجهة الإدارية قبل التعاقد مع جهة التمويل. | | | | | | | | | | |
| ٧ | يحظر على الجمعية تلقي أموال من جهات خارجية دون موافقة الجهة الإدارية. | ٨٣ | ٧٩.٨ | ١٤ | ١٣.٥ | ٧ | ٦.٧ | ٢٨٤ | ٩٤.٧ | ٩١.٠ | ٥ |
| ٨ | يجب أن تضمن عقود التمويل توقيع الجهة الإدارية كطرف ثالث. | ٧٧ | ٧٤ | ١٣ | ١٢.٥ | ١٤ | ١٣.٥ | ٢٧١ | ٩٠.٣ | ٨٦.٩ | ٨ |
| ٩ | يجوز تبادل التمويل بين الجمعيات الأهلية في مناطق جغرافية متنوعة | ٤٨ | ٤٦.٢ | ٣١ | ٢٩.٨ | ٢٥ | ٢٤ | ٢٣١ | ٧٧.٠ | ٧٤.٠ | ١٤ |
| ١٠ | تلتزم الجمعيات الأهلية بتقديم التقارير المالية في المواعيد المحددة لها | ٨٩ | ٨٥.٦ | ١٢ | ١١.٥ | ٣ | ٢.٩ | ٢٩٤ | ٩٨.٠ | ٩٤.٢ | ٣ |
| ١١ | الأعفاء من الرسوم والضرائب الحالية أو التي يمكن فرضها مستقبلاً | ٦٣ | ٦٠.٦ | ٣١ | ١٩.٨ | ١٠ | ٩.٦ | ٢٦١ | ٨٧.٠ | ٨٣.٧ | ٩ |
| ١٢ | تقر موازنة الجمعية في الموعد القانوني المحدد لها. | ٩٠ | ٨٦.٥ | ١١ | ١٠.٦ | ٣ | ٢.٩ | ٢٩٥ | ٩٨.٣ | ٩٤.٦ | ٢ |

| م | العبارة | نعم | | إلي حد ما | | لا | | مجموع الأوزان | الوزن المرجح | القوة النسبية | الترتيب |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | ك | % | ك | % | ك | % | | | | |
| ١٣ | يحظر التصرف في أموال المنح قبل وصول موافقة الأمن عليها. | ٧٩ | ٧٦ | ٢٠ | ١٩.٢ | ٥ | ٤.٨ | ٢٨٢ | ٩٤.٠ | ٩٠.٤ | م٦ |
| ١٤ | من حق الجهات الإدارية معرفة ميزانية المشروعات الممولة من جهات أجنبية. | ٩١ | ٨٧.٥ | ٦ | ٥.٨ | ٧ | ٦.٧ | ٢٩٢ | ٩٧.٣ | ٩٣.٦ | ٤ |
| | **المجموع** | ١٠٥. | | ٢٨٧ | | ١٦٤ | | ٣٧٥٣ | | | |
| | **المتوسط** | ٧١.٨ | | ٢٠.٥ | | ١١.٧ | | | | | |
| | **النسبة** | ٦٩.٠ | | ١٩.٧ | | ١١.٣ | | | | | |
| | **المتوسط المرجح** | ٢٦٨.١ | | | | | | | | | |
| | **القوة النسبية لليعد** | ٨٥.٩ | | | | | | | | | |

باستقراء بيانات الجدول السابق رقم ( ٢) إلى النتائج المرتبطة تحديد فعالية العمل بقانون الجمعيات الأهلية نحو إجراءات التمويل ، حيث يتضح أن هذه الاستجابات تتوزع توزيعا إحصائياً وفق المتوسط المرجح (٢٦٨.١) والقوه النسبيه للبعد (٨٥.٩٪)، وبذلك ممكن التأكيد على ان هذه الاستجابات تركز حول خيار الموافقة على البعد الخاص فعالية التشريع المنظم للعمل التطوعي علي التمويل بالجمعيات الأهلية, ومما يدل على ذلك أن نسبه من إجاب (نعم) بلغت (٦٩.٠٪) فى حين من أجابوا (إلى حد ما) بلغت نسبه (١٩.٧٪) الى نسبة (١١.٣٪) اجابو( لا).

**وجاءت استجاباتهم مرتبة كما يلي وفق القوة النسبية والوزن المرجح :**

١- في الترتيب الأول جاءت عبارة رقم(٤) والتي مفادها " للجمعية الحق في التعامل مع الجهات الممولة المعتمدة من الجهة الإدارية " وبقوة نسبية (٩٦.٨٪) ووزن مرجح (١٠٠.٧) .

٢- في الترتيب الثاني جاءت عبارة رقم(١٢) والتي مفادها" تقر موازنة الجمعية في الموعد القانوني المحدد لها." وبقوة نسبية (٩٤.٦٪) ووزن مرجح(٩٨.٣) .

٣- في الترتيب الثالث جاءت عبارة رقم (١٠) والتي مفادها " تلتزم الجمعيات الأهلية بتقديم التقارير المالية في المواعيد المحددة لها " وبقوة نسبية (٩٤.٢٪) ووزن مرجح (٩٨.٠) .

٤- في الترتيب الرابع جاءت عبارة رقم (١٤) والتي مفاداها" من حق الجهات الإدارية معرفة ميزانية المشروعات الممولة من جهات أجنبية" بقوة نسبية (٩٣.٦٪) ووزن مرجح (٩٧.٣) .

٥- في الترتيب الخامس جاءت عبارة رقم(٧) والتي مفادها" يحظر على الجمعية تلقي أموال من جهات خارجية دون موافقة الجهة الإدارية " بقوة نسبية (٩١.٠٪) ووزن مرجح (٩٤.٧) .

٦- في الترتيب السادس جاءت عبارة رقم (٦) والتي مفادها " تلتزم الجمعية بتقديم صورة من مقترح التمويل إلى الجهة الإدارية قبل التعاقد مع جهة التمويل" وبقوة نسبية (٩٠.٤٪) ووزن مرجح (٩٤.٠) .

٧- في الترتيب السادس مكرر جاءت عبارة رقم (١٣) والتي مفادها " يحظر التصرف في أموال المنح قبل وصول موافقة الأمن عليها. " وبقوة نسبية (٩٠.٤٪) ووزن مرجح (٩٤.٠).

٨- في الترتيب الثامن جاءت العبارة رقم(٨) والتي مفادها " يجب أن تضمن عقود التمويل توقيع الجهة الإدارية كطرف ثالث. "بقوة نسبية(٨٦.٩٪) ووزن مرجح (٩٠.٣).

٩- في الترتيب التاسع جاءت العبارة رقم (١١) والتي مفادها " الأعفاء من الرسوم والضرائب الحالية أو التي يمكن فرضها مستقبلاً "بقوة نسبية(٨٣.٧٪) ووزن مرجح (٨٧.٠).

١٠-في الترتيب العاشر جاءت العبارة رقم (٥) والتي مفادها " علي الجمعية الأهلية قبول الشروط التي تضعها الجهات الممولة." بقوة نسبية (٧٨.٥٪) ووزن مرجح ( ٨١.٧).

١١-في الترتيب الحادي عشر جاءت العبارة رقم (١) والتي مفادها " يجوز للجمعية تلقي أي أموال تقدم لها من جهات مختلفة. " بقوة نسبية (٧٧.٢٪) ووزن مرجح (٨٠.٣ ).

١٢- في الترتيب الحادي عشرمكرر جاءت العبارة رقم (٣) والتي مفادها " الإعانة التأسيسية حق لكل الجمعيات فور إشهارها مباشرة " بقوة نسبية (٧٧.٢٪) ووزن مرجح(٨٠.٣).

١٣-في الترتيب الثالث عشر جاءت العبارة رقم (٢) والتي مفادها " يجوز للجمعيات الحصول علي الأعانة السنوية والتي لم يتجاوز اشهارها الخمس سنوات "بقوة نسبية (٧٤.٤٪) ووزن مرجح (٧٧.٣ ).

١٤- في الترتيب الرابع عشر جاءت العبارة رقم (٩) والتي مفادها " " يجوز تبادل التمويل بين الجمعيات الأهلية في مناطق جغرافية متنوعة " بقوة نسبية (٧٤.٠٪ ) ووزن مرجح (٧٧.٣ ).

أتفقت الدراسة الحالية مع دراسة **(مصطفي ،١٩٧٧)**والتي استهدفت محاولة التعرف على مصادر تمويل الجمعيات الأهلية وكيف تطورت وما هي صعوبات التمويل في الجمعيات والمؤسسات الأهلية وما هي الوسائل التي يمكن بها تطويرها حتي تتمكن الجمعيات من رفع مستوى ادائها ، وأوضحت أن الجهود الذاتية للمتطوعين هي اساس العمل الاجتماعي وأن التمويل الذاتي تتعد مصادره وهي اشتراكات الأعضاء و التبرعات والأوقاف الخيرية والهبات والوصايا وإيرادات الخدمات والممتلكات ، كما أوضحت أن معوقات التمويل الذاتي تتمثل في ضعف الخبرة والمهارة في جمع المال واحتكار الجمعيات المشهورة للجمع ، كذلك انخفاض المستوى الاقتصادي و الذي أدى لعدم إقبال الأفراد على التبرعات . كما حاولت دراسة**(عبد الرحمن ١٩٨٩ )** التعرف على الموقف الحالي لمشاكل تمويل الجمعيات الاهلية ، وقد توصلت نتائج الدراسة إلى ضعف مصادر التمويل بسبب عدم توازن او استمرر هذه المصادر للجمعيات الأهلية ، إلى جانب ضعف وقلة الدعم الحكومي ، وقلة الهبات والوصايا ، وعدم انتظام اشتراكات الأعضاء، الأمر الذي بدوره يؤثر على أوضاع الجمعيات من حيث قدرتها على سد احتياجات المجتمع ، وعلى قدرتها في الاعتماد على نفسها .

**جدول رقم (٣)**

**البعدالثاني: فعالية العمل بقانون الجمعيات الأهلية نحو الرقابة علي الجمعية وتمويلها:**

| م | العبارة | نعم | | إلى حد ما | | لا | | مج موع الأوزان | الوزن المرجح | القوة النسبية | الترتيب |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | ك | % | ك | % | ك | % | | | | |
| ١ | تخضع الجمعيات الأهلية للرقابة المباشرة من الجهة الإدارية. | ٩٤ | ٩٠.٤ | ٩ | ٨.٧ | ١ | ١ | ٣٠١ | ١٠٠.٣ | ٩٦.٥ | ٣ |
| ٢ | لا يجوز مراجعة سجلات الجمعية إلا بعد اعتماد الحساب الختامي. | ٦٦ | ٦٣.٥ | ١٠ | ٩.٦ | ٢٨ | ٢٦.٩ | ٢٤٦ | ٨٢.٠ | ٧٨.٨ | ١١ |
| ٣ | تقتصر مراجعة الجهاز المركزي على | ٤٢ | ٤٠.٤ | ٣١ | ٢٩.٨ | ٣١ | ٢٩.٨ | ٢١٩ | ٧٣.٠ | ٧٠.٢ | ١٢ |

| م | العبارة | نعم | | إلى حد ما | | لا | | مجموع الأوزان | الوزن المرجح | القوة النسبية | الترتيب |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | ك | % | ك | % | ك | % | | | | |
| | المشروعات المسندة من الجهة الإدارية. | | | | | | | | | | |
| ٤ | الجمعية العمومية هي الجهة الوحيدة التي لها حق الرقابة على الجمعية. | ٤٠ | ٣٨.٥ | ١٣ | ١٢.٥ | ٥١ | ٤٩ | ١٩٧ | ٦٥.٧ | ٦٣.١ | ١٣ |
| ٥ | وجوب أن تكون مراجعة الجهاز المركزي على الجمعيات بكافة أنواعها. | ٨٢ | ٧٨.٨ | ٢١ | ٢٠.٢ | ١ | ١ | ٢٨٩ | ٩٦.٣ | ٩٢.٦ | ٦ |
| ٦ | وجوب وجود مراقب داخلي ذو كفاءة مهنية بالجمعية. | ٨٠ | ٧٦.٩ | ١٤ | ١٣.٥ | ١٠ | ٩.٦ | ٢٧٨ | ٩٢.٧ | ٨٩.١ | ١٠ |
| ٧ | تلتزم الجمعية بمعايير الشفافية وإعلان مصادر تمويلها. | ٩٥ | ٩١.٣ | ٩ | ٨.٧ | ٠ | | ٣٠٣ | ١٠١.٠ | ٩٧.١ | ١ |
| ٨ | حصول المراقب على أصول المستندات من مقر الجمعيات الأهلية. | ٨٤ | ٨٠.٨ | ٩ | ٨.٧ | ١١ | ١٠.٦ | ٢٨١ | ٩٣.٧ | ٩٠.١ | ٩ |
| ٩ | يتم مراجعة حسابات الجمعية بشكل دوري من خلال مراجع خارجي | ٨٠ | ٧٦.٩ | ١٩ | ١٨.٣ | ٥ | ٤.٨ | ٢٨٣ | ٩٤.٣ | ٩٠.٧ | ٨ |

| م | العبارة | نعم | | إلى حد ما | | لا | | مجموع الأوزان | الوزن المرجح | القوة النسبية | الترتيب |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | ك | % | ك | % | ك | % | | | | |
| ١٠ | يتم التفتيش بشكل دوري علي الجمعيات الأهلية من قبل وزارة التضامن الاجتماعي . | ٩٠ | ٨٦.٥ | ١١ | ١٠.٦ | ٣ | ٢.٩ | ٢٩٥ | ٩٨.٣ | ٩٤.٦ | ٤ |
| ١١ | يجرم الاطلاع على الحسابات البنكية إلا من خلال الجمعية. | ٨٧ | ٨٣.٧ | ١٤ | ١٣.٥ | ٣ | ٢.٩ | ٢٩٢ | ٩٧.٣ | ٩٣.٦ | ٥ |
| ١٢ | تعفي الجمعيات بكافة أنواعها من تفتيش هيئة الرقابة الإدارية. | ٢٨ | ٢٦.٩ | ٢٨ | ٢٦.٩ | ٤٨ | ٤٦.٢ | ١٨٨ | ٦٢.٧ | ٦٠.٣ | ١٤ |
| ١٣ | تخضع المشروعات الممولة من الخارج لمراجعة الجهاز المركزي للمحاسبات. | ٨٢ | ٧٨.٨ | ١٩ | ١٨.٣ | ٣ | ٢.٩ | ٢٨٧ | ٩٥.٧ | ٩٢.٠ | ٧ |
| ١٤ | تعزز المصروفات بمستندات ثابتة مؤيدة. | ٩٧ | ٩٣.٣ | ٥ | ٤.٨ | ٢ | ١.٩ | ٣٠٣ | ١٠١.٠ | ٩٧.١ | ام |
| | **المجموع** | ١٠٤٧ | | ٢١٢ | | ١٩٧ | | ٣٧٦٢ | | | |
| | **المتوسط** | ٧٤.٨ | | ١٥.١ | | ١٤.١ | | | | | |
| | **النسبة** | ٧١.٩ | | ١٤.٦ | | ١٣.٥ | | | | | |
| | **المتوسط المرجح** | ٢٦٨.٧ | | | | | | | | | |

| م | العبارة | نعم | | إلى حد ما | | لا | | مجموع الأوزان | الوزن المرجح | القوة النسبية | الترتيب |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | ك | % | ك | % | ك | % | | | | |
| | القوة النسبية لليعد | ٨٦.١ | | | | | | | | | |

باستقراء بيانات الجدول السابق رقم (٣ ) إلى النتائج **فعالية العمل بقانون الجمعيات الاهلية علي الرقابة والتمويل** حيث يتضح أن هذه الاستجابات تتوزع توزيعا إحصائياً وفق المتوسط المرجح (٢٦٨.٧) والقوه النسبيه للبعد (٨٦.١٪)، وبذلك ممكن التأكيد على ان هذه الاستجابات تركز حول خيار الموافقة على البعد الخاص فعالية التشريع المنظم للعمل التطوعي علي الرقابة وحرية العمل , ومما يدل على ذلك أن نسبه من إجاب (نعم) بلغت (٧١.٩٪) فى حين من أجابوا (إلى حد ما) بلغت نسبه (١٤.٦٪) الى نسبة (١٣.٥٪) اجابو( لا).

**وجاءت استجاباتهم مرتبة كما يلي وفق القوة النسبية والوزن المرجح :**

١- في الترتيب الأول جاءت عبارة رقم(٧) والتي مفادها " تلتزم الجمعية بمعايير الشفافية وإعلان مصادر تمويلها." وبقوة نسبية (٩٧.١٪) ووزن مرجح (١٠١.٠) .

٢- في الترتيب الاول مكرر جاءت عبارة رقم(١٤) والتي مفادها" تعزز المصروفات بمستندات ثابتة مؤيدة." وبقوة نسبية (٩٧.٠٪) ووزن مرجح(١٠١.٠) .

٣- في الترتيب الثالث جاءت عبارة رقم (١) والتي مفادها " تخضع الجمعيات الأهلية للرقابة المباشرة من الجهة الإدارية " وبقوة نسبية (٩٦.٥٪) ووزن مرجح (١٠٠.٣)

٤- في الترتيب الرابع جاءت عبارة رقم (١٠) والتي مفاداها" يتم التفتيش بشكل دوري علي الجمعيات الأهلية من قبل وزارة التضامن الاجتماعي " بقوة نسبية (٩٤.٦٪) ووزن مرجح (٩٨.٣) .

٥- في الترتيب الخامس جاءت عبارة رقم(١١) والتي مفادها" يجرم الاطلاع على الحسابات البنكية إلا من خلال الجمعية " بقوة نسبية (٩٣.٦٪) ووزن مرجح (٩٧.٣) .

٦- في الترتيب السادس جاءت عبارة رقم (٥) والتي مفادها " وجوب أن تكون مراجعة الجهاز المركزي على الجمعيات بكافة أنواعها." وبقوة نسبية (٩٢.٦٪) ووزن مرجح (٩٦.٣) .

٧- في الترتيب السابع جاءت عبارة رقم (١٣) والتي مفادها " تخضع المشروعات الممولة من الخارج لمراجعة الجهاز المركزي للمحاسبات " وبقوة نسبية (٩٢.٠٪) ووزن مرجح (٩٥.٧).

٨- في الترتيب الثامن جاءت العبارة رقم(٩) والتي مفادها " يتم مراجعة حسابات الجمعية بشكل دوري من خلال مراجع خارجي "بقوة نسبية(٩٠.٧٪) ووزن مرجح (٩٤.٣).

٩- في الترتيب التاسع جاءت العبارة رقم (٨) والتي مفادها " حصول المراقب على أصول المستندات من مقر الجمعيات الأهلية. "بقوة نسبية(٩٠.١٪) ووزن مرجح (٩٣.٧).

١٠- في الترتيب العاشر جاءت العبارة رقم (٦) والتي مفادها " وجوب وجود مراقب داخلي ذو كفاءة مهنية بالجمعية. "بقوة نسبية (٨٩.١٪) ووزن مرجح ( ٩٢.٧).

١١-في الترتيب الحادي عشر جاءت العبارة رقم (٢) والتي مفادها " لا يجوز مراجعة سجلات الجمعية إلا بعد اعتماد الحساب الختامي " بقوة نسبية (٧٨.٨٪) ووزن مرجح (٨٢.٠ ).

١٢- في الترتيب الثاني عشر جاءت العبارة رقم (٣) والتي مفادها " تقتصر مراجعة الجهاز المركزي على المشروعات المسندة من الجهة الإدارية" بقوة نسبية (٧٠.٢٪) ووزن مرجح(٧٣.٠).

١٣-في الترتيب الثالث عشر جاءت العبارة رقم (٤) والتي مفادها " الجمعية العمومية هي الجهة الوحيدة التي لها حق الرقابة على الجمعية "بقوة نسبية (٦٣.١٪ ) ووزن مرجح (٦٥.٧ ).

أتفقت الدراسة الحالية مع دراسة (شرف ,٢٠٠٥) والتي استهدفت دراسة اثر ودور الرقابة المالية على الجوانب المالية للمؤسسات الأهلية والتعرف على مدي استخدام الأدوات والمقومات الرقابية في تطوير أداء المؤسسات الأهلية ودراسة مدى فاعلية وكفاءة الأجهزة والمؤسسات الرقابية في ضبط الاداء المالي والإداري للمؤسسات الأهليوتوضيح دور الرقابة المالية في المحافظة على المال العام وتحسين مستوى الأداء ورفع الكفاءة الإنتاجية للمؤسسات الأهلية دراسة (أبو عياش ،٢٠٠٠)هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على واقع الرقابة الداخلية في المؤسسات الخدمية من خلال استطلاع آراء المدراء العامين، والماليين، والمدققين الداخليين فيها حول فاعلية نظام الرقابة الداخلية، ودور كل من المحاسب القانوني الخارجي، والمدقق الداخلي منه ، وخلصت الدراسة إلى وجود ضعف في الرقابة الداخلية في المؤسسات الخدمية إضافة لى محدودية الدور الذي يقوم به المحاسب القانوني الخارجي والمدقق الداخلي في تقوية الرقابة الداخلية في تلك المؤسسات النتائج . وأوصى الباحث بضرورة قيام المحاسب الخارجي بمتابعة تنفيذ توصياته المتعلقة بالرقابة الداخلية، والعمل على إيجاد دائرة رقابة متكاملة داخل كل مؤسسة للقيام بأعمال الرقابة.

**سابعاً: نتائج البحث:**

**توصلت الدراسة إلي مجموعة من النتائج أهمها ما يلي:**

١- وافق الأغلبية العظمي من عينة الدراسة بنعم أن للجمعية الحق في التعامل مع الجهات الممولة المعتمدة من الجهة الإدارية ولكن وفق شروط الجهة الأدارية .

٢- اتفق المبحوثين علي أن الجمعيات يجب أن تقر موازنة الجمعية في الموعد القانوني المحدد لها سنويا.

٣- تلتزم الجمعيات الأهلية بتقديم التقارير المالية في المواعيد المحددة لها من قبل الأدارة متمثلة في مدرية التضامن الأجتماعي.

٤- من حق الجهات الإدارية معرفة ميزانية المشروعات الممولة من جهات أجنبية ويجب إخطار الجهة الأدارية قبل العمل مع أي جهة أجنبية أو تلقي أي أموال منهم .

٥- وافق المبحوثين أن الجمعيات لا يجب أن تلقي أموال من جهات خارجية دون موافقة الجهة الإدارية والا عرضت الجمعية للمسائلة القانونية .

٦- وافق بدرجة عالية نسبة من قالو أن الجمعية تلتزم بتقديم صورة من مقترح التمويل إلى الجهة الإدارية قبل التعاقد مع جهة التمويل ولكن اعتبرو ان هذا قيد من قيود عمل الجمعيات الأهلية.

٧- من خلال الداسة واستجابات المبحوثين اتضح ان الجمعيات يحظر عليها التصرف في أموال المنح قبل وصول موافقة الأمن عليها.

٨- تبين من خلال الدراسة أنة يجب أن تضمن عقود التمويل توقيع الجهة الإدارية كطرف ثالث ولكن البعض الأخر قال بشرط أن يكون التمويل كبير .

٩- تبين أيضا أن الجمعيات تعفي من الرسوم والضرائب الحالية أو التي يمكن فرضها مستقبلاً.

١٠-وافق البعض بأن الجمعية الأهلية تقبل الشروط التي تضعها الجهات الممولة والبعض الاخر قال انها تقبلها الي حد ما اي وفق ما يتماشي مع الجمعية .

١١-لم يتفق المبحوثين بشكل كبير بان الجمعية تلقي أي أموال تقدم لها من جهات مختلفة ولكن تقبل التمويل وفق شروط محددة لها.

١٢-وافق المبحوثين أن الإعانة التأسيسية حق لكل الجمعيات فور إشهارها مباشرة.

١٣-تبين من الدراسة أنة يوجد إختلاف بين أراء المبحوثين حول الحصول علي الأعانة السنوية والتي لم يتجاوز اشهارها الخمس سنوات .

١٤-اختلفت أرا المبحوثين حول جواز تبادل التمويل بين الجمعيات الأهلية في مناطق جغرافية متنوعة .

١٥-تبين من الدراسة أن جميع الجمعيات تلتزم بمعايير الشفافية وإعلان مصادر تمويلها في الأوقات المحددة لها .

١٦-أوضحت الدراسة أن كل جمعية يجب أن تعزز المصروفات بمستندات ثابتة مؤيدة وذلك للشفافية والمصدقية .

١٧-أتفق المبحوثين حول أن الجمعيات الأهلية تخضع للرقابة المباشرة من الجهة الإدارية.

١٨-تبين من الدراسة الحالية أن الجمعيات الأهلية تخضع للتفتيش بشكل دوري من قبل وزارة التضامن الأجتماعي .

١٩-أوضحت الدراسة أتة لايمكن لأي شخص الاطلاع على الحسابات البنكية إلا من خلال الجمعية ماعدا الجهة الأمنية .

٢٠-تبين من الدراسة الحالية أن الجمعيات الأهلية بكافة أنواعها تخضع للمحاسبة من الجهاز المركزي للمحاسبات .

٢١-تبين من المبحوثين أن المشروعات الممولة من الخارج تخضع لمراجعة الجهاز المركزي للمحاسبات في جميع مراحل المشروع.

٢٢-تبين من الدراسة انة يتم مراجعة حسابات الجمعية بشكل دوري من خلال مراجع خارجي .

٢٣-تبين من المبحوثين أن المراقب يحصل على أصول المستندات من مقر الجمعيات الأهلية وذلك لصفته القانونية .

٢٤-أوضحت الدراسة أن لكل جمعية مراقب داخلي ذو كفاءة مهنية بالجمعية وذلك ليراقب عمل الجمعية والمستندات قبل الجهة الأدارية .

٢٥-أوضحت الدراسة أنة لا يجوز مراجعة سجلات الجمعية إلا بعد اعتماد الحساب الختامي.

٢٦-تبين من الدراسة الحالية أن تقتصر مراجعة الجهاز المركزي على المشروعات المسندة من الجهة الإدارية .

٢٧-أوضحت الدراسة أن ليست الجمعية العمومية فقط هي الجهة الوحيدة التي لها حق الرقابة على الجمعية ولكن هناك رقابة أخري.

٢٨-تبين من الدراسةأن الجمعيات الأهلية بكافة أنواعها لا تعفي من تفتيش هيئة الرقابة الإدارية.

**المراجع:**

١- أبو المعاطي, ماهر (١٩٩٧): **قياس فاعلية الخدمات بالمؤسسات الاجتماعية**، بحث منشور في مجلة دراسات في الخدمة الاجتماعية والعلوم الانسانية ، كلية الخدمة الاجتماعية ، جامعة حلوان ، العدد الثالث .

٢- أبو النصر ، مدحت (٢٠٠٤): **إدارة الجمعيات الأهلية في مجال رعاية وتأهيل ذوي الأحتياجات الخاصة**, القاهرة, مجموعه النيل العربية.

٣- امام، إبراهيم (١٩٩٩): **نحو مزيد من تفعيل دور الجمعيات والاتحادات** ، المؤتمر السنوي الأول للاتحادالعام للجمعيات والمؤسسات الخاصة ،

٤- أبو عياش ، عياش إسماعيل احمد (٢٠٠) : **تقييم واقع الرقابة الداخلية في المؤسسات الخدمية الفلسطينية من وجهة نظر إداراتها:** دراسة ميدانية – رسالة ماجستير – جامعة بيرزيت .

٥- بدوي , أحمد ذكي(١٩٨٦) : **معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية** ، مكتبة لبنان للنشر،بيروت.

٦- بدوي ، أحمد زكي (١٩٨٧) : **معجم ومصطلحات الرعاية والتنمية الاجتماعية**, دار الكتاب المصري، القاهرة.

٧- بن الملحم، إبراهيم (٢٠٠٤): **إدارة المنظمات غير الربحية ,** الرياض , النشر العلمي والمطابع.

٨- الجبالى , بكر فواز عبد الله (٢٠١٢) : **أثر تنظيم المعرفة فى فاعلية أداء البنوك التجارية الأردنية ( دراسة تطبيقية فى قطاع البنوك التجارية الأرنية )** , رسالة ماجستير , غير منشورة , كلية الأعمال , قسم الأعمال الألكترونية , جامعة الشرق الأوسط .

٩- جرار، ذياب ؛ أبو بهاء ، سائد (٢٠١٢): **واقع التمويل الخارجي للمنظمات الأهلية العاملة في محافظة رام اللة والبيرة في الضفة الغربية "الدوافع –المعوقات – سبل تحفيز الممولين –الأثر** ، فلسطين ، مجلة جامعة النجاح للعلوم الأنسانية ، فلسطين ،مج٢٦،ع٥.

١٠- جمهورية مصر العربية (٢٠٠٢): **قانون الجمعيات الاهلية رقم ٨٤**, الباب الاول"المادة الاولى.

١١- **الجهاز المركزي العام للتعبئة والإحصاء (٢٠٢٠)**

١٢- حامد، محمد حسين (٢٠٠٨): **تطور العمل الأهلى فى مصر فى الفترة من ١٨٦٣ – ١٩١٤ م** : رسالة ماجستير غير منشورة , جامعة عين شمس ,كلية البنات للآداب والعلوم والتربية.

١٣- خاطر, احمد مصطفى؛ محمد، محمد عبد الفتاح (٢٠١٠): **الاتجاهات المعاصرة فى تنمية المجتمعات المحلية**, المكتب الجامعى الحديث, الاسكندرية.

١٤- زيتون، أحمد وفاء (١٩٨٠): **العلاقة بين الأعانة الحكومية والمشاركة الأهلية** ، رسالة دكتوراه غيرمنشورة ، جامعة حلوان ، كلية الخدمة الاجتماعية.

١٥- شرف ، جهاد محمد محمد (٢٠٠٥): **أثر الرقابة المالية علي استمرار التمويل للمؤسسات الأهلية ، دلراسة ميدانية – المؤسسات الأهلية قطاع غزة** ،رسالة ماجستير ، كلية التجارة ، الجامعة الأسلامية ' غزة .

١٦- السكري , أحمد شفيق (٢٠٠٠) : **قاموس الخدمة الاجتماعية والخدمات الاجتماعية** ، دار المعرفة الجامعية ، الاسكندرية .

١٧- السمالوطي، إقبال الامير (٢٠٠٨) : **أساسيات ممارسة الخدمة الاجتماعية "آفاق جديدة" ,** القاهرة , المهدى للطباعة.

١٨- شفيق، محمد (١٩٩٩): **التنمية والمشكلات الاجتماعية** , المكتب الجامعى الحديث , الاسكندرية.

١٩- شيحة, نجوان فاروق؛ محمود، صدفة محمد (٢٠٠٢): **المنظمات غير الحكومية والاستغلال الامثل لموارد المجتمع , المؤتمر السنوي الرابع للأتحاد العام للجمعيات والمؤسسات الأهلية ,** مطابع الاهرام , القاهرة.

٢٠- الصاوي، علي (١٩٩٥): **دور الجمعيات التطوعية في التنمية المحلية** ،المؤتمر السنوي الثامن للبحوث السياسية ، جامعة القاهرة ، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ، مركز البحوث والدراسات السياسية ، ٣- ٥ديسمبر .

٢١- عبد الباقي، عزة نادي عبد الظاهر (٢٠١٢): **تصور مقترح لتفعيل دور الجمعيات الأهلية المصرية فى مجال تأهيل المعوقين حركيا فى ضوء خبرات بعض الدول**، رسالة ماجستير غير منشورة , كلية التربية , جامعة الفيوم.

٢٢- عبدالرحمن، ابراهيم حلمي (١٩٨٩) :**علاقة الجمعيات الاهلية بالمنظمات الدولية** ،في مؤتمر التنظيمات الأهلية العربية من ١٠١٣١الي٨٩١١١٣، القاهرة شركة مطابع نجد التجارية.

٢٣- عطية، السيد عبد الحميد (٢٠٠٠): **التشريعات ومجالات الخدمة الاجتماعية، الإسكندرية** , دار المعرفة الجامعية.

٢٤- عويس مني ، الأفندي عبلة (٢٠٠٥): **التخطيط الاجتماعي والسياسة الاجتماعية بين النظرية والتطبيق** ، دار الفكر العربي ، القاهرة .

٢٥- قنديل، أماني (١٩٩٤): **المجتمع المدني في العالم العربي – دراسة للجمعيات الاهلية العربية** ، القاهرة ، دار المستقبل العربي.

٢٦- قنديل ، أماني وآخرون (١٩٩٧): **الجمعيات الأهلية في مصر** ، القاهرة ، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية.

٢٧- محمد، سناء حجازي (٢٠٠٥): **نحو برنامج للتدخل المهني لتحديث الجمعيات الاهلية من منظور طريقة تنظيم المجتمع** , مجلة دراسات الخدمة الاجتماعية والعلوم الانسانية , العدد الرابع عشر , الجزء الاول , كلية الخدمة الاجتماعية , جامعة حلوان , ابريل.

٢٨- محمد، هدي توفيق (٢٠٠٠): **تفعيل دور المنظمات الاهلية في ظل العولمة** , مجلة دراسات في الخدمة الاجتماعية والعلوم الأنسانية ,كلية الخدمة الاجتماعية , جامعة حلوان , العدد الثامن , ابريل القاهرة ، ٣-٤مارس.

٢٩- مدكور , ابراهيم(١٩٩٢) : **المعجم الوجيز** ، مجمع اللغة العربية ، ، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية ، جمهورية مصر العربية .

٣٠- مديرية التضامن الإجتماعي بالفيوم (٢٠٢٠): **بيان بعدد الجمعيات الأهلية على مستوى محافظة الفيوم , إدارة الجمعيات الأهلية والإتحادات** .

٣١- مصطفي، تومادر (١٩٧٧): **تمويل الجمعيات والمؤسسات الخاصة في المجتمع الأشتراكي** ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة حلوان ،كلية الخدمة الاجتماعية.

٣٢- ممدوح، أحمد (٢٠١٠): **انعكاسات الأزمة المالية العالمية على تمويل مشروعات التنمية فى الجمعيات الأهلية** , رسالة ماجستير غير منشورة , جامعة حلوان , كلية الخدمة الاجتماعية.

٣٣- ناجي، أحمد عبد الفتاح (١٩٨٥): **دور الجمعيات الأهلية في تنمية المجتمع المحلي** ,رسالة ماجستير غير منشورة , كلية الخدمة الأجتماعية , جامعة حلوان.

٣٤- هاشم ، صلاح أحمد (٢٠١٤): **اتجاهات الجمعيات الأهلية نحو التشريعات المنظمة للعمل الأهلي في مصر**، مجلة الخدمة الاجتماعية ،الجمعية المصرية للأخصائيين الاجتماعيين،ع٥١.

٣٥- هريدي ، أحمد محمد حسن (٢٠١٥): **دور الجمعيات الأهلية في تحقيق الحماية الإجتماعية للفقراء بالريف**, رسالة ماجستير غير منشورة, كلية الخدمة الاجتماعية, جامعة الفيوم.

٣٦- يحيى، نهاد محمد كمال (٢٠٠٠): **دور منظمات المجتمع المدني في دعم وتماسك المجتمع المصرى دراسة تحليلية للفترة من ١٩٧٠-١٩٩٥**,رسالة دكتوراة غيرمنشورة , كلية الاداب,جامعة عين شمس.

٣٧- Tropman, E John. (٢٠٠٦) : **Supervision and Management in nonprofits and Human services eddie publishing co**,inc united states of America.